AG-2005-RES-12

قرار

الموضوع: المعلومات عن غسل الأموال

إن الجمعية العامة للـ م د ش ج - أنتربول المنعقدة في دورتها الـ 74 في برلين/ألمانيا من 19 إلى 22 أيلول/سبتمبر 2005 ،

إذ تذكّر بأن الجمعية العامة للأنتربول كانت قد دعت البلدان الأعضاء في اجتماعها المنعقد في نيودلهي عام 1997 إلى تعزيز التعاون الدولي في مكافحة غسل الأموال (القرار AGN/66/RES/15 ، 1997)،

إذ تضع في اعتبارها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الحدود الوطنية (اتفاقية باليرمو) والتوصية الخاصة لفريق العمل المالي بخصوص تمويل الإرهاب والتي تدعو كافة البلدان إلى تصديق وتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1999 لقمع تمويل الإرهاب وغيرها من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة وقمع تمويل الأعمال الإرهابية وخصوصا قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1373 ،

إذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى زيادة دفق المعلومات الخاصة بغسل الأموال بين سلطات الشرطة في الدول الأعضاء،

إذ تذكِّر بأهداف المنظمة كما جاءت في المادة 2 من القانون الأساسي للأنتربول،

إذ تضع في اعتبارها المادة 32(أ) من قانون الأنتربول الأساسي وكذلك معايير الخدمة المعدلة للمكاتب المركزية الوطنية (القرار AG-2004-RES-13) التي تنصّ على أن المكاتب المركزية الوطنية هي المكلفة بضمان الارتباط مع مختلف الأجهزة في بلدانها، بما فيها وحدات الاستخبار المالي، وكذلك القرار AGN/66/RES/17 المعنون "غسل الأموال: التحقيق والتعاون الشرطي الدولي" والقرار AGN/56/RES/11 المعنون "التعاون بين المؤسسات والجمعيات المصرفية والمالية وأجهزة إنفاذ القانون"،

إذ تدرك أن غسل الأموال ظاهرة تتميز باطراد بصبغة عالمية،

اقتناعا منها بأن حجم المعلومات عن غسل الأموال المتيسرة لدى سلطات الشرطة في البلدان الأعضاء ولدى الأمانة العامة غير مناسب حالياً لإتاحة تبيّن الصلات والنشاطات الإجرامية الدولية بشكل موثوق،

ثقة منها بأن شبكة الأنتربول من المكاتب المركزية الوطنية إضافة إلى الأمانة العامة وخدمات الأنتربول للاتصال المأمون وقواعد البيانات قادرة بجلاء على تأمين قيمة مضافة للموارد الأخرى المتيسِّرة حالياً للتحقيقات في مجال غسل الأموال،

تحث جميع المكاتب المركزية الوطنية على أن:

- ترخّص لوحدات الاستخبار المالي أو الجهاز الوطني المسؤول عن التحقيق في الجرائم الاقتصادية، معاملة المعلومات الخاصة بالقضايا الهامة عبر قنوات الانتربول،
- تتأكد أنّ الهيئة المخوّلة ستزوّد بالمعلومات، وعند الاقتضاء ستجري التدقيقات الضرورية والتحقيقات الإضافية عبر المكتب المركزي الوطني الذي أعطى التخويل،
- تتخذ الترتيبات كي تستخدم الهيئات المخوّلة، عند معاملة المعلومات عبر قنوات الأنتربول، رسالة الأنتربول الموحَّدة لغسل الأموال.

إعتمد